هل فهم الحجة شرط في بلوغها ؟

* * * * * * * * * * * * * * *

من كتاب/ الجامع فى طلب العلم الشريف

بقلم الشيخ..عبد القادر عبد العزيز ..حفظه الله

{ المجلد الثانى } : ـ البـاب السـادس : ـ

الفصل الثالث:

صفـة قيـام الحجـة الرسـاليـة من جهـة القـائـم بها

المسألة الثالثة : -

(التنبيه الأول) مسألة هل فهم الحجة شرط في بلوغها؟

* *

(التنبيه الأول) مسألة هل فهم الحجة شرط في بلوغها ؟

إذ قـد شـاع عن بعض علماءالدعوة النجدية قولهم إن هناك فرقاً بين بلوغ الحجة وفهمها، وأن من بلغته الحجة فقد قامت عليه وإن لم يفهمها.

ومـن ذلك قـول الشيخ محمـد بن عبـدالوهاب رحمه الله (وأما أصول الدين التي أوضحها الله وأحكمها في كتابه فإن حجة الله هو القرآن فمن بلغه القرآن فقد بلغته الحجة، ولكن أصل الإشكال أنكم لم تفرقوا بين قيام الحجة وبين فهم الحجة فإن أكثر الكفار والمنافقين من المسلمين لم يفهموا حجة الله مع قيامها عليهم كما قال تعالى: «أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا» الفرقان 44.

وقيام الحجة نوع، وبلوغها نوع وقد قامت عليهم وفهمهم إياها نوع آخر وكفرهم ببلوغها إياهم وإن لم يفهموها. إن أشكل عليكم ذلك فانظروا قوله صلى الله عليه وسلم في الخوارج «أينما لقيتموهم فاقتلوهم» وقوله: «شر قتلى تحت أديم السماء» مع كونهم في عصر الصحابة ويحقر الإنسان عمل الصحابة معهم ومع إجماع الناس أن الذي أخرجهم من الدين هو التشدد والغلو

والاجتهاد وهم يظنون أنهم يطيعون الله، وقد بلغتهم الحجة ولكن لم يفهموها) من كتاب (الرسائل الشخصية) صـ 244 ــ 245، وهو الجزء الخامس من مؤلفات الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب، ط جامعة الإمام محمد بن سعود.

وقـال الشـيخ سليمـان بن سحمـان النجـدي (قال شيخنا الشيخ عبداللطيف رحمه الله: ــ وينبغي أن يعلم الفرق بين قيام الحجة، وفهم الحجة، فإن من بلغته دعوةالرسل فقد قامت عليه الحجة إذا كان على وجه يمكن معه العلم، ولايشترط في قيام الحجة أن يفهم عن الله ورسوله ما يفهمه أهل الإيمان والقبول والانقيـاد لما جاء به الرسـول، فافهم هذا يكشف عنك شبهات كثيرة في مسألة قيام الحجة، قال الله تعالى (أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل سبيلا) الفرقان 44، وقال تعالى (ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غِشَاوَةٌ) البقرة 7، انتهى.

قلت ومعنى قوله رحمه الله تعالى: «إذا كان على وجه يمكن معه العلم» فمعنـاه أن لا يكون عـديم العقـل والتمييز كالصغير والمجنون، أو يكون ممن لايفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له، ونحو هؤلاء فمن بلغته رسالة محمد صلى الله عليه وسلم، وبلغه القرآن فقد قامت عليه الحجة، قال الله تعالى (لأنذركم به ومن بلغ) الأنعام 19، وقال تعالى (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) النساء 165، فلا يعذر أحد في عدم الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فلا عذر له بعد ذلك بالجهل، وقد أخبر الله سبحانه بجهل كثير من الكفار مع تصريحه بكفرهم) من كتاب (كشف الشبهتين) لسليمان بن سحمان، صـ 91 ــ 92.

وانظر أيضا (الدرر السنية في الأجوبة النجدية ـ كتاب المرتد ـ 8/ 245)، وهذا كثير في كتاباتهم.

فإن أرادوا:

1 ـ أن فهم الحجة كما يفهمها أهل الإيمان والقبول ليس شرطا في إقامتها بعد بلوغها، فهذا صواب.

2 ـ وإن أرادوا أن فهم الحجة بمعنى معرفة المراد منها ليس شرطا في إقامتها بعد بلوغها فهذا خطأ. لأن الله تعالى بيّن أن الكفار فهموا المراد من دعوة الرسل وأنهم يدعون إلى التوحيد واجتناب الشرك، فمن هذا قوله تعالى عن قول عادٍ لنبيهم هود (قالوا أجئتنا لنعبد الله وحده ونذر ماكان يعبد آباؤنا)س الأعراف 70، وقال تعالى حكاية عن كفار مكة (أجعل الآلهة إلها واحداً إن هذا لشيء عجاب)س صلى الله عليه وسلم 5، وقال تعالى (إنهم كانوا إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكبرون، ويقولون أإنا لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون)س الصافات 35 ـ 36، وهذه الآيات ونحوها تبيّن أن الكفار فهموا المراد من دعوة الرسل وفهموا معنى شهادة أن (لا إله إلا الله) وأنها تقتضي إخلاص العبادة لله وحده وخلع الأوثان المعبودة من دونه، ولكنهم امتنعوا عن الإيمان بها استكباراً وعناداً. وقد نبّه محمد بن عبدالوهاب نفسه على هذا المعنى في رسالته (كشف الشبهات في التوحيد) وقال إن مشركي العرب فهموا من معنى شهادة (أن لا إله إلا الله) مالم يفهمه كثير من المتأخرين، ونبّه على هذا أيضا حفيده الشيخ عبدالرحمن بن حسن صاحب (فتح المجيد) في رسالته (المورد العذب الزلال في كشف شبهة أهل الضلال). وقد سبق فيما نقلته عن ابن تيمية من كتابه (الجواب الصحيح) 1/ 68 قوله (وقوله تعالى « فأجره حتى يسمع كلام الله » التوبة

6، قد علم أن المراد أن يسمعه سمعاً يتمكن معه من فهم معناه، إذ المقصود لايقوم بمجرد سمع لفظ لايتمكن معه من فهم المعنى) أهـ. **وهذا كله داخل في معنى البلاغ المبين الواجب على من يقيم الحجة.**

والحاصل أن فهم المعنى المراد من الحجة شرط في صحة إقامتها.

ويرتفع الإشكال في هذه المسألة بمعرفة أن الفهم فهمان، وكذلك السمع سمعان، وكذلك الهداية هدايتان، وقد أثبت الله تعالى للكفار نوعاً من السمع والعقل والهداية، ونفى عنهم نوعاً آخر، والنوع الأول المثبت لهم شرط في قيام الحجة عليهم وهو متعلق بفهم معنى الحجة وفهم المراد منها، أما النوع الثاني المنفي عن الكفار فهو متعلق بقبول الحجة والإيمان بها والانقياد لها.

1 ـ فأما جهة السمع، فهو نوعان:

(أ) سماع الإدراك: وهذا أثبته الله للكفار في قوله تعالى (وإذا تُتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا، لو نشاء لقلنا مثل هذا إن هذا إلا أساطير الأولين)س الأنفال 31، وقال تعالى (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله)س التوبة 6.

(ب) سماع القبول والاستجابة: وهذا نفاه الله عن الكفار في قوله تعالى (ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم، ولو أسمعهم لتولوا وهم معرضون)س الأنفال 23، وفي قوله تعالى ـ حكاية عن أهل النار ـ (وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ماكنا في أصحاب السعير)س الملك 10.

فأثبت الله لهم سمـعاً (قالوا قد سمعنا)س ونفى عنهم سمعاً (لـو كنـا نسمـع)س، فالمثبـت سمـاع الإدراك وفهم المعنى، والمنفي سماع القبول والاستجابة.

2 ــ وكذلك العقل نوعان:

(أ) العقل الذي هو مناط التكليف الذي يتمكن به المكلف من فهم المعنى، وهذا أثبته الله للكفار، قال تعالى (أفتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ماعقلوه وهم يعلمون) البقرة 75، فأثبت الله لهم سمعاً (يسمعون كلام الله) وأنهم فهموا معناه (من بعد ماعقلوه، وهم يعلمون).

(ب) العقـل المستـلزم لقبـول الحجـة والاستجابة لها، وهذا نفاه الله عن الكفار في قوله تعالى (وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ماكنا في أصحاب السعير) الملك 10، وأخبر الله تعالى أنه سلبهم هذا العقل عقوبة لهم على إعراضهم كما قال تعالى (ومن أظلم ممن ذُكِّر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ماقدمت يداه، إنا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً وإن تدعهم إلى الهدى فلن يهتدوا إذاً أبداً) الكهف 57، فبيّن سبحانه أن هذا الطبع على قلوبهم وآذانهم كان عقوبة لهم على إعراضهم (فأعرض عنها.... إنا جعلنا على قلوبهم أكنة).

3 ــ وكذلك الهداية هدايتان:

(أ) هـدايـة الإرشـاد: وهـذه أثبتها اللـه للكفـار، كما قال تعالى (وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى) فصلت 17، وفي قوله تعالى (وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم) الشورى 52.

(ب) وهداية القبول والاستجابة: وهذه نفاها الله عن الكفار، كما قال تعالى (إنك لا تهدي من أحببت، ولكن الله يهدي من يشاء) القصص 56، وقوله تعالى (ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء) البقرة 272. فبيّن سبحانه أن النبي صلى الله عليه وسلم مكلف بهداية الإرشاد (وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم)، وغير مكلف بهداية القبول (ليس عليك هداهم) فهذه لله تعالى وحده.

وإنما أثبت الله تعالى للكفار سماع الإدراك وفهم المعنى وهداية الإرشاد لأن هذا شرط في قيام الحجة ولا تقوم إلا به. ونفي عنهم النوع الثاني المتعلق بالقبول والاستجابة ـ الذي مَنّ به على المؤمنين ـ إذ لم يشأ الله لهم الإيمان. وهذا هو فصل الخطاب في الفهم المثبت للكفار والفهم المنفي عنهم. قال ابن القيم رحمه الله (ولهذا نفي سبحانه عن الكفار الأسماع والأبصار والعقول لما لم ينتفعوا بها. وقال تعالى (وجعلنا لهم سمعا وأبصاراً وأفئدة فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أفئدتهم من شيء إذ كانوا يجحدون بآيات الله) الأحقاف 26، وقال تعالى (ولقدذرأنا لجهنم كثيراً من الجن والإنس لهم قلوب لايفقهون بها ولهم أعين لايبصرون بها ولهم آذان لايسمعون بها) الأعراف 171، ولما لم يحصل لهم الهدى المطلوب بهذه الحواس كانوا بمنزلة فاقديها قال تعالى (صم بكم عمي فهم لايعقلون) البقرة 171) (مفتاح دار السعادة) 1/ 101.

ومن شاء المزيد في هذه المسألة فليرجع إلى:

* (مجموع فتاوى ابن تيمية) جـ 1/ 208 ـ 209، جـ 7/ 24، جـ 9/ 286 ـ 287، جـ 16/ 8 ـ 15.

* (مدارج السالكين) لابن القيم، ط دار الكتب العلمية، جـ 1/ 51 ـ 58، جـ 1/ 518 ـ 520.

* (مفتاح دار السعادة) لابن القيم، ط دار الفكر، جـ 1/ 101 ــ 102.
* (التفسير القيم) لابن القيم، ط دار الكتب العلمية، صـ 37 ومابعدها.

(التنبيه الثاني) الفرق بين إقامة الحجة وبين الدعوة وبينهما فرق :

فإقامة الحجة كما في قوله تعالى (ياأيها المدثر، قم فأنذر)س المدثر 1 ــ 2، وقوله تعالى (وأوحي إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ) الأنعام 19.

وأما الدعوة فكما في قوله تعالى (ولقد وصّلنا لهم القول لعلهم يتذكرون) القصص 51.

والـذي يتـرتب عليه الوعيـد في الدنيا والآخرة هو إقامة الحجة، أما الدعوة وهى مواصلة التذكير فإنها واجب آخر ووسيلة لانتشار الدين وتكثير أتباعه، فإن مِن الناس مَن يستجيب للدعوة بمجرد بلوغ الحجة كأبي بكر الصديق رضي الله عنه، ومنهم من لا يستجيب إلا بعد سنين كعمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومنهم من لا يستجيب إلا بعد خصومة وقتال كأبي سفيان رضي الله عنه، ومنهم من لم يستجب ومات كافراً كأبي جهل وأبي لهب، وكلهم قد قامت عليه الحجة من يوم أن صدع بها النبي صلى الله عليه وسلم.

وإقامة الحجة الرسالية على النحو المذكور في هذا الفصل هو من فروض الكفاية على المسلمين، إذا لم يقم به من يكفي منهم لسدّ حاجة المسلمين أثم الكل، وقد يصير فرض الكفاية فرض عين في أحوال مذكورة بالفصل الثالث من الباب الثاني بهذا الكتاب. كما يتعين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مواضع مثل أن لايكون هناك من يعلم بالمنكر غيره.

ويلاحظ أن قد طرأ تقصير في القيام بالحجة الرسالية في هذا الزمان ويرجع إلى سببين: الأول نقص عدد القائمين بذلك، والثاني: مشقة الارتحال إلى حيث يوجد المؤهل لذلك بسبب التعقيدات الإدارية المتعلقة بالسفر والانتقال بين البلدان. إلا أنه ومن رحمة الله تعالى ولما سبق من إرادته بحفظ هذا الدين قد حدث تطورات في هذا الزمان تجبر بعض هذا التقصير، ومنها وسائل الطباعة الحديثة التي أدت إلى وفرة ضخمة في الكتاب الإسلامي الذي كان ينسخ قديما بخط اليد، ومنها الإذاعة (الراديو) التي تمكّن مَنْ ببلاد المغرب إلى الاستماع لفتاوى العلماء ببلاد المشرق، ومنها انتشار أشرطة التسجيل (الكاسيت) المتضمنة للعلوم الشرعية المختلفة، كل هذا مما يساعد على نشر العلم في هذا الزمان.

وهذا آخر ماأذكره في الفصل الثالث وبالله تعالى التوفيق.